[269] 80 - باب عدم جواز الجزع عند المصيبة مع عدم الرضا بالقضاء. (3615) 1 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن عبد الله بن عامر، عن علي بن مهزيار، عن علي بن إسماعيل الميثمي، عن ربعي بن عبد الله، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: إن الصبر (1) والبلاء يستبقان إلى الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع. (3616) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعا، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يا إسحاق، لا تعدن مصيبة أعطيت عليها الصبر واستوجبت عليها من الله عزوجل الثواب، إنما المصيبة التي يحرم صاحبها أجرها وثوابها إذا لم يصبر عند نزولها. (3617) 3 - وعنهم، عن سهل، عن الحسن بن علي، عن فضل بن ميسر قال: كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) فجاء رجل فشكا إليه مصيبة أصيب بها، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): أما إنك إن تصبر تؤجر، وإلا تصبر يمض عليك قدر الله الذي قدر عليك وأنت مأزور. (3618) 4 - وعن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن الهيثم بن واقد، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - أن ملك الموت قال لرسول الله (صلى الله عليه وآله): يا محمد، إني أقبض

الباب 80 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 3: 224 / 3، تقدم صدره في الحديث 6 من الباب 76 من هذه الابواب. (1) في المصدر: الجزع. 2 - الكافي 3: 224 / 7. 3 - الكافي 3: 225 / 10. 4 - الكافي 3: 136 / 2. (*)